

المجلس (711) | شرح صحيح البخاري الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما ما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح - [00:00:02](#)

ابو وقت الجمعة اذا زالت الشمس. وكذلك يروى عن عمر وعلي والنعمان والنعمان بن بشير وعمرو بن حريص رضي الله عنهم قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يحيى ابن سعيد انه سأل - [00:00:22](#)
عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت قالت عائشة رضي الله عنها كان الناس مهنة انفسهم وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا في هينتهم فقبل لهم لو اغتسلتم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:42](#)

يقول الامام البخاري رحمه الله باب وقت الجمعة اذا مالت الشمس هذه التربية لزم فيها بان وقت الجمعة اذا زالت الشمس. وانها تكون بعد الزوال. وانها لا تكون قبله وفي ذلك خلاف بين اهل العلم. منهم من قال انها لا تكون الا بعد الزوال. وان وقتها وقت الظهر - [00:01:12](#)

الظهر يبدأ بالزوال وينتهي بوقت العصر او دخول وقت العصر. ومنهم من قال انها انه يجوز ان تكون قبل الزواج. يجوز ان تكون قبل الزوال. والاحاديث او الذي ورد في ذلك ليس على شرط البخاري. يعني ورد فيه اشياء محتملة - [00:01:42](#)
انه يكون قبل الزوال ولكنه ليس منها على شرط البخاري ولهذا جزم بان وقت الجمعة اذا او اذا مالت الشمس. والقول بانها وقتها وقت الظهر. وانها تكون اه بعد زوال جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعني يصلي اذا زالت شمس وآآ يعني وهذا التعبير يدل على الدوام - [00:02:02](#)

والذين قالوا بانها تكون قبل قالوا ان هذا في الغالب او انما هو يكون في الغالب انها تكون بعد الزوال. ولا شك ان تكون الجمعة بعد الزوال والاذان يكون عند دخول الخطيب وذلك يكون بعد الزوال. لا شك ان هذا هو الاولى - [00:02:32](#)
وهو الاقرب وهو الواضح الذي لا يشكل فيه. وايضا فيه ان من من يصلي في البيوت من النساء واهل الاعذار الذين المساجد وهم يصلون ظهرا يعني اذا حصل الاذان بعد الزوال فانه يكون دخل وقت الظهر وانهم يصلون بخلاف ما - [00:02:52](#)
حصل شيئا قبل الزوال هو انه صلي بعض الاحيان قبل الزوال فان ذلك قد يترتب عليه ان بعض الناس يصلي يصلي بهذا الاذان الذي سمعه ان الوقت دخل فالقول بان انها بعد الزوال اه لا شك ان هذا هو الواضح الذي لا - [00:03:12](#)

لكن جاء في بعض الاحاديث ما المحتمل بعضها واضح ولكنه يعني فيه ضعف وبعضها يعني فيه صحيح ولكنه محتمل. ومن ذلك الحديث الذي آآ يقول فيه حديث سلمة بنكوع لان الذي يقوله - [00:03:32](#)

قال كنا آآ كنا نصرف من صلاة الجمعة وليس للحيطان ظل يستظل به وليس للحيطان ظل يستظل به. من العلماء من قال ان هذا الحديث يدل على انها تكون قبل الزواج - [00:03:52](#)

لانه قال ليس للشيطان ظل يستظل به. يعني معناها الصلاة صارت قبل الزوال. والخطبة قبل الزوال. وان قوله ليس للحيطان يظل

يستظل به يدل على هذا. والذين قالوا بانها تكون بعد الزوال قالوا ان ان - 00:04:12

نفي منصب على القيد لا على المقيد. المقيد هو الظل والقيد الذي يستظل به. يستظل به فاذا كان النفي للقيد والمقيد الذي هو الظل الذي يستظل به. فان الصلاة تكون قبل الزوال - 00:04:32

واذا كان المقصود بالنفي للقيد دون المقيد معناه انهم يرجعون وفيه ظل. لكنه ليس بطويل هجى بطويل. اذا كان النفي متجه للقيد دون المقيد فهو لا ينفي الاصل وانما ينفي الصفة - 00:04:52

التي هي كونه كونه يستظل به. والحاصل ان القول بكون وقت الجمعة بعد الزوال هذا هو الصحيح وهذا هو الذي اه تدل عليه الادلة التي لا اشكال فيها وهو الذي فيه ايضا اه ذهاب - 00:05:12

لابس واحتمال ان ان يصلي بعض الناس الصلاة قبل وقتها. اي الذين يصلون في البيوت اي الذين يصلون في البيوت قال باب اذا وقت الجمعة اذا زالت اذا مالت اذا زالت الشمس اذا زالت الشمس نعم وبعدين - 00:05:32

يروى عن عمر وعلي والنعمان ابن بشير وعمرو بن حريص يعني جاء عن هؤلاء الصحابة انها بعد الزوال جاء عن هؤلاء الصحابة انها بعد الزوال نعم. حديث قال يحيى ابن سعيد انه سأل عمرة عن الغسل يوم الجمعة - 00:05:52

فقلت قالت عائشة رضي الله عنها كان الناس مهنة انفسهم. حديث عائشة رضي الله عنها سألت عن عمرة عن غسل يوم الجمعة قالت كان الناس نهتم انفسهم يعني هم الذين يقومون بالعمل بانفسهم ليس لهم - 00:06:12

وليس لهم من من يقوم مقامهم في العمل. فكانوا هم الذين يشتغلون بحرثهم ومزارعهم. وكان يعني عندما يأتي الجمعة يأتون وهم على حالتهم التي هم عليها الشمس يعني آآ في وقت الشمس وفي وقت الحر وفيه - 00:06:32

العرق ويكون هناك روائح هناك يعني غير حسنة فالرسول صلى الله عليه وسلم من قال لو لو اغتسلتم؟ قال وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا في هيئتهم وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا في هيئة - 00:06:52

التهمة التي هم عليها يعني ما في اغتسال. يعني الهيئة التي هم عليها بدون ان يغتسلوا فيكون معهم رائحة بسبب كونهم يعملون وفيهم اه يعني والعرق ويكون معه غبار كما مر في حديث سابق يعني - 00:07:12

قبل هذا انه يعني يكونون فيه وفيه بعض انهم يلبسون العباءة ويعني ويكون في ذلك يعني ايضا زيادة في الرائحة او حصول الرائحة. نعم. فقيل لهم لو اغتسلتم قيل لهم وكانوا ايش يروحون؟ كانوا وكانوا اذا راحوا الى الجمعة راحوا وكانوا اذا راحوا الجمعة راحوا بهيئتهم. فكلمة راحوا - 00:07:32

يعني معناها انهم يعني كأن المقصود ان البخاري يريد انهم يأتون في الرواح وانهم يأتون متأخرين وان الصلاة تكون في وقت الزوال بعد الزوال. لان هذا هو الوقت الذي يكون فيه الرواح. لكن سبق ان عرفنا ان الرواح يأتي بمعنى الذهاب - 00:08:02

ومن اجل ذلك الحديث السابق من راح في الساعة الاولى من رحل في الساعة الثانية ومن رحل في الساعة الثالثة من رحل في الساعة الرابعة يعني معناه انهم يبكرون قد جاءت الاحاديث لتبكير الجمعة وان الانسان اذا بكر يعني يحصل له اجور ويحصل له ثواب

وانه يحصل له آآ اعمال آآ يعملها - 00:08:22

لا تحصل لمن جاء متأخرا لا تحصل لمن جاء متأخرا. فكانوا يروحون الى يروحون يعني يأتون الى الصلاة ففيه يعني كأنه يقصد اشارة الى انهم يأتون يعني بعد الزوال يأتون يعني بعد الزوال وفيهم منهم من يأتي بالزوال وفيه هذه الرائحة. فيكون في ذلك -

00:08:42

يعني ضررا على الناس الذين في المسجد والذين يعني جاءوا المسجد هذه الرائحة يتأذون من رائحتهم. فقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو فقيل له لو اغتسلتم فقيل لهم؟ نعم. فقيل لهم لو اغتسلتم؟ فلو اغتسلتم والحديث سبق ان مر بنا وان كلمة لو اغتسلتم

- 00:09:02

تحتمل ان تكون يعني للتمني وعلى هذا لا تحتاج الى خبر لو وانها تكون شرطية وجوابه محذوف والتقرير لكان احسن لو اغتسلتم لكان احسن. وقيل ان هذا هو الاصل الذي كان فيه آآ او السبب الذي بشرع - 00:09:32

غسل الجمعة السبب الذي به غسل الجمعة. ومنه فيه يستدل بعض العلماء الذين يقولون ان غسل الجمعة ليس بواجب. لان المقصود لذلك من فيه رائحة هو الذي عليه انه يعمل على ازالة هذه الرائحة حتى لا يؤذي حتى لا يؤذي الناس. وبعض اصحاب - [00:09:52](#) مستخرجات ذكر هذا الحديث في الباب الذي قبل هذا. وعلى هذا يكون الحديث الذي قبله وهذا الحديث متماثل لان هذا لان الحديث قبله بمعنى الحديث اللي قبله اللي في الباب اللي قبله كان الناس ينتابون يوم الجمعة - [00:10:12](#) من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق. فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو انكم تطهرتم ليومكم هذا. نعم هذا الحديث بمعنى هذا - [00:10:32](#) الحين فهو اذا كان ان الذي في المستخرج على البخاري ان هذا الحديث يعني بجوار ذلك الحديث فهما متماثلان ويعني طريقتهما واحدة. وعلى هذا يكون ليس من باب في باب الزمان. يعني لا يكون في باب زمان الجمعة او - [00:10:52](#) بين وقت الجمعة وانه بعد الزوال وانما المقصود به ان ان انه مثل الحديث الذي في قبله في معناه انه يؤتى الى الجمعة وانه يؤتى لها من اماكن يعني كالعوالي وان يكون ويكون على - [00:11:12](#) على حالة حسنة وبرائحة طيبة. نعم. قال حدثنا عبدان. عبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي ولقبه عبدان واسمه عبد الله. واللقب منحوت ابن الاسم. يعني بعض اللقب تؤخذ من الاسماء. مثل - [00:11:32](#) تعبان من من عبد الله وعبد بن عبد الله ودحيم بن عبد الرحمن وهكذا احيانا تأتي الاسماء اللقب يعني منحوتة عن عبد الله عبد الله بن المبارك المروزي عن يحيى بن سعيد عن عمرة - [00:11:52](#) عن يحيى بن سعيد الانصاري. نعم عن عمرو بنت عبد الرحمن الانصارية. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وارضاه. نعم قال حدثنا سريج بن النعمان قال حدثنا فريخ بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي. عن انس بن مالك - [00:12:12](#) رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس. ثم ذكر هذا الحديث عن ايش ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تني للشمس. وكان تدل على الاستمرار. والذين يقولون بانها تصح قبل الزوال - [00:12:32](#) لوجود يعني آ شئ يدل على ذلك يقول ان هذا في الغالب. ان في غالب احواله. صلى الله عليه وسلم انها تكون بعد الزوال انه سيصلي الجمعة فداء اذا مالت الشمس يعني مالت يعني مالت من الشرط بحيث ذهبت الى - [00:12:52](#) وصار الزوال وجد لان لانها اذا صارت على الرؤوس فقام قائم الظهيرة هذا منتصف النهار. فاذا جالت وصار الظل بدل ما كان متجها الى الغرب تحول متجها الى الشرق عند ذلك يكون - [00:13:12](#) مالت الشمس يعني لا جات جرف. مالت الشمس هي جهة الغرب والظل والفى الى جهة شرق. مالت الشمس الى جهة الغرب والفيء ما لا او تحول من جهة الغرب الى جهة الشرق. نعم. قال حدثنا - [00:13:32](#) سريج ابن النعمان عن فليح ابن سليمان. نعم. عن عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي. عن انس بن مالك قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا حميد عن انس رضي الله عنه انه قال كنا - [00:13:52](#) ن بكر بالجمعة ونقيل بعد الجمعة. كما ورد هذا الحديث كنا ن بكر بالجمعة. كنا ن بكر بالجمعة يعني انهم يبكرون بها اذا زالت الشمس. ويقلون بانهم او انهم كانوا يأتون مبكرين اليها - [00:14:12](#) ولكن ما يحصل لهم الميل الا بعد الزوال. بعد بعد صلاة الجمعة. لانهم قبل ذلك جاؤوا مبكرين. ولهذا جاء في الحديث الاخر ما كنا نقيل ولا نتغدى الا يوم الا بعد الجمعة. يعني يوم الجمعة ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة. يعني انهم كانوا مبكرين يأتون مبكرين - [00:14:32](#) يعني اه يأتون قبل الزوال ويجلسون يعني يصلون او يقرأون القرآن او يذكرون الله فاذا فرغوا من الصلاة عند آ يستعمل القيلولة وكانوا يستعملونها قبل الزوال. لان الا يوم الجمعة فانه بسبب تبكيرهم. وكذلك - [00:14:52](#) الغداء يعني هذا يشعر بانهم يتغدون قبل الزوال. ولهذا قال يوم الجمعة ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة. وذلك بسبب فاذا كلمة هنا يعني كنا ن بكر في مبكر في كنا ن بكر - [00:15:12](#)

كنا نبكر بالجمعة يعني ان الصلاة في اول وقتها. يعني وفي اول وقت الظهر الذي هو بعد الزوال ولا يقلون الا الا بعد الزوال يعني

انهم كانوا قبل الزوال لا يتمكنون لانهم قد بكروا في الذهاب الى المسجد والبقاء فيه حتى - [00:15:32](#)

ادوا الصلاة وانصرفوا الى بيوتهم. وعن ذلك يتغدون ويقلون. نعم قال حدثنا عبدان عن عبد الله عن حميد عن انس. حميد بن ابي

حميد الطويل. نعم. قال رحمه الله تعالى - [00:15:52](#)

اذا اشتد الحر يوم الجمعة قال حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي قال حدثنا حرامي ابن عمارة قال حدثنا ابو قلبة خالد بن دينار. قال

سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا - [00:16:12](#)

اشتد الحرق بكر بالصلاة. واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة يعني الجمعة. قال يونس ابن بكير اخبرنا ابو خلدة فقال بالصلاة ولم يذكر

الجمعة وقال بشر ابن ثابت حدثنا ابو خلدة قال صلى - [00:16:32](#)

صلى بنا امير الجمعة ثم قال لانس رضي الله عنه كيف كان كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر ثم ذكر هذا الحديث اذا

اشتد الحر يوم الجمعة اذا - [00:16:52](#)

شد لي الحر يوم الجمعة. اذا اشتد الحر يوم الجمعة. يعني ذكر هذا الحديث الذي هو مطلق ولكنه جاء في بعض الفاظه يعني

الجمعة. يعني الجمعة. ولكن الاصل ان هذا معروف في الظهر. الظهر هي التي يصير بها الابرة - [00:17:12](#)

واما الجمعة فالتاس جاءوا مبكرين من اول النهار. وتأخير الابراد والابراد يعني يترتب عليه مضرة. يعني في حقهم لانهم منحسبون

وقد يكون في حاجة الى قضاء يعني الانسان يقضي حاجته. هذا يناسب الظهر الذي هو الابراد. ولهذا جاءت - [00:17:32](#)

الاحاديث فيها ذكر الظهر وبعضها قال يعني الجمعة. واذا الاصل والثابت انها انه الظهر. ان هذا في حق الظهر هي التي يبرد بها واما

الجمعة فالابراج بها وتأخيرها معناه يترتب على ذلك اطالة الوقت على الذين جاءوا في الساعة الاولى. وقد - [00:17:52](#)

بحاجة الى يعني قضاء حاجاتهم بان يكونوا في حاجة الى الوضوء نقضه والوضوء اورد هذا الحديث وقال اذا آآ باب الجمعة اذا اشتد

الحرف اذا اشتد الحر يوم الجمعة اذا اشتد الحر يوم الجمعة - [00:18:12](#)

يعني هل هل تؤجل؟ وهل يعني سوف تؤخر؟ وآآ يعني آآ يحصل فيها الابراج او ان هذا انما هو في الظهر. الاحاديث التي اوردها

وكذلك اوردها غيره هي في الظهر. وفي بعضها مطلق - [00:18:32](#)

والصلاة ومعلوم ان الذي يتكرر هو الظهر وايضا هو الذي الناس يأتون فيه عند عند الزواج او عند الاذان. يعني بخلاف الجمعة فانهم

يمشون من اول النهار. فلو ابرد بها لصار في ذلك مشقة. لكان في ذلك - [00:18:52](#)

فشق على الناس ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي في البرد يعني في غير الحر يعني في اول الوقت يعني الظهر واذا

بها. اذا يشتد الحر ابرد بها. واما الجمعة فانها تكون في اول الوقت تكون في اول - [00:19:12](#)

لوقف ليتمكن الذين جاءوا مبكرين من من الرجوع الى اهليهم وقضاء حاجاتهم التي كانوا مدة منحسبين عن اه عن كل واحد

منهم يقضي حاجته. فاذا يكون الكلمتان الجمعة يعني جاءت من بعد - [00:19:32](#)

الرواد الذي جاء منصوبا عليه ذكر الظهر وان الافراد بالظهر وان الاحاديث متعددة في الافراد بالظهر لكنه اخر في الصلاة يعني قليلا

لا بأس لكن كونه يبكر بها في اول وقتها بعد الزوال من اجل - [00:19:52](#)

ان ناس آآ لا يحصل عليهم ضرر بالتأخير. لا شك ان هذا هو الاولى وهذا هو الذي تقتضيه النصوص. نعم قال حدثنا محمد بن ابي بكر

المقدمي. نعم. عن حرمي ابن عمارة. نعم. عن ابي خلدة خالد ابن دينار - [00:20:12](#)

نعم. عن انس بن مالك نعم. قال يونس بن بكير عن ابي خلدة فقال بالصلاة ولم يذكر الجمعة. ولم يذكر والثانية بعده؟ وقال بشر ابن

ثابت حدثنا ابو خلدة قال صلى بنا امير الجمعة ثم قال لي انس - [00:20:32](#)

رضي الله عنه كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر؟ نعم كان يصلي الظهر يعني معناه انه كان يبرد بها يصليها في اول

وقتها في حال البذل وعدم الحر واذا اشتد الحر فانه كان يبرد بها. يعني فيكون الظهر - [00:20:52](#)

التي يحصل بها الابراج لانه لا مشقة تترتب على تأخيرها بل فيه مصلحة واما الجمعة ففيه تترتب على تعبيره. قال رحمه الله تعالى

باب المشي الى الجمعة والله جل ذكره فاسعوا الى ذكر الله. ومن قال السعي العمل والذهاب لقوله تعالى وسعى لها - [00:21:12](#) سعيها وقال ابن عباس رضي الله عنهما يحرم البيع حينئذ. وقال عطاء تحرم الصناعات كلها. وقال ابراهيم سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه ان يشهد. قال نعم - [00:21:42](#)

قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا مسلم قال حدثنا يزيد ابن ابن ابي مريم قال حدثنا عباية ابن رفاعة قال ادركني ابو عيس رضي الله عنه وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت النبي صلى الله - [00:22:02](#)

الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماء في سبيل الله حرمه الله على النار. ثم ذكر هذه الترجمة وهي ابو المشي الى الجمعة. باب المشي الى الجمعة. يعني يكون الانسان يمشي اليها مشيا لا شك ان هذا هو افضل. لان - [00:22:22](#)

آ الاجر على قدر النصب. والمشقة الاجر على قدر النصب والمشقة. وكذلك آ الانسان آ كل خطوة يخطوها يرفع يرفع بها درجة ويحط عنه بها خطيئة. وكذلك ايضا اذا وصل المسجد وصلى ما شاء - [00:22:42](#)

ان يصلي وجلس فان فانه في صلاة من كثر الصلاة. اه الجمعة ثم قال وقول الله جل ذكره فاسعوا الى ذكر الله. فاسعوا الى ذكر الله المقصود بذلك السعي هو المشي. يعني المشي بهدوء وبسكينة ووقار. وليس المقصود بالسعي الجري. وآ - [00:23:02](#)

ركض وانما يأتي بالهدوء يعني سواء كان مبكرا او متأخرا. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة عند امشوا اذا اقيمنا الصلاة فامشوا وعليكم السكينة. فامشوا وعليكم السكينة. ما دركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. فلا يكون حتى - [00:23:32](#)

مع وجود الاقامة وان الصلاة يعني سيفوت تفوته ويفوت منها شيء فان الانسان يمشي وعليه السكينة والوقار ولا يمشي يعني يجري جريا فقال اسعوا الى ذكر الله بين ان المقصود بذلك ليس السعي الذي هو الجري - [00:23:52](#)

كما يكون في المسعى ان يسعى بين العلمين بانه يسرع. يعني يمشي في يعني يقولون في المسعى انه يمشي في موضع المشي ويسعى في موضع السعي السعي الذي بين العالمين فيه صراع وجري. فان المقصود بالسعي هو العمل. العمل يعني والمشي يعني - [00:24:12](#)

[00:24:12](#)

العمل والذهاب. يعني هذا المقصود به ليس المقصود به الانسان يجري. لانه جاء في بعض الاحاديث ما يبين ان ان حتى لو اقيمت الصلاة الانسان يمشي وعليه سكينة فما ادرك صلى وما فاته قضاؤه. نعم واشكال فرز السعي - [00:24:32](#)

قول الله عز وجل فاسعوا الى ذكر الله نعم فسرهم ومن قال السعي العمل والذهاب ومن قال السعي العمل والذهاب وليس السرعة والركع لانه فسر هذا بالعمل. والعمل ان يكونه يمشي وكذلك يذهب لان العمل يعني - [00:24:52](#)

سعي والانسان يعني ذكر الاية اراد الاخرة وسعى لها سعيها. يعني عمل العمل الصالح الذي يؤدي اليها او الذي فيها وسعى لها سعيها يعني عمل الاعمال الصالحة. لانه يراد به العمل. ويراد به الذهاب. يعني ولا يكون - [00:25:12](#)

الذي يكون معه ثوران النفس ويكون معه يعني المنظر الذي ليس بحسن. يعني يكون الانسان يجري ويركض هذا منظرا ليس بالحسن. ها. وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ. وقال ابن عباس يحرم البيع حينئذ - [00:25:32](#)

يعني عندما يكون الاذان عندما يكون الاذان الثاني الذي يعني الله قال اذا اودي للصلاة من الجمعة فاسعوا يعني امشوا لكن لا يجوز البيع لانهم قالوا وذروا البيع وهو قال يحرم البيع يعني بعد النداء - [00:25:52](#)

الذي يكون فيه الخطيب على المنبر والمؤذن يؤذن ثم يبدأ بالخطبة فلا يجوز التشاغل عن الصلاة عندما سماع هذا الاذان وانما يجب ان يذهب الانسان وعليه السكينة الاولى للانسان ان يكون مبكرا. يعني آ الساعة الاولى كما الثانية كما الثالثة وهكذا. هذا هو الذي ينبغي. لكنه اذا تأخر - [00:26:12](#)

[00:26:12](#)

واذن المؤذن وهو يعني يبيع فلا يجوز له البيع يحرم عليه البيع. يعني بعد بعد هذا النداء في قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نودي صياح يوم الجمعة فاسعوا الى بيت الله وذروا البيع. نعم. وقال عطاء تحرم الصناعات كلها. وقال عطاء يحرم الصناعة - [00:26:42](#)

[00:26:42](#)

كلها لان يعني النص جاء في البيع يعني مثله صناعات. والانسان يشتغل في نجارة او بناء او ما الى ذلك. ويعني اه يعمل لا يعمل.

يجب عليه ان يترك عمله. كما ان - 00:27:02

هو صاحب البيع يجب عليه ترك بيعه ترك البيع هذا يجب عليه ترك الصناعة. وترك المهنة التي التي هو فيها. لان النبي جاء النص عليه وذكر غيره عن طريق الاحاط والقياس. لان كل واحد منهم مطلوب انه يذهب يذهب الى الجمعة وان يسعى اليها - 00:27:22
الذي هو سعي الذي هو ليس الجريء والاسراع الشديد الذي يترتب عليه يعني مضرة. نعم تحرموا الصناعات كلها وقال ابراهيم ابن سعد عن الزهري اذا اذن المؤذن يوم الجمعة وهو مسافر فعليه ان يشهد - 00:27:42

وقال عن الزهري ابراهيم نعم عن الزهري. عن الزهري قال اذا اذن المؤذن وهو مسافر عليه ان يشهد. يعني الانسان اذا كان مسافرا وكان في بلد واذن المؤذن فعليه ان يشهد ما يقول انا مسافر فبصلي في البيت او اصلي ظهر او كذا وانما - 00:28:02
اذا اسمع اني اذا سمعني اذا يجيب لان صلاة الجماعة واجبة في الحضر والسفر. والجمعة كذلك الا ان اذا كان عابر سبيل ما جاء عليه انه يروح يبحث عن مسجد يصلي فيه. او انه يبحث عن مكان يصلي فيه. فله ان يمضي في سيره. لكن اذا كان في بلد - 00:28:22
وهو مسافر وسمع الاذان فانه عليه ان يشهد الجمعة. عليه ان يشهد الجمعة ويذهب اليها. ولا يتركها لانه مسافر لان صلاة الجماعة والجمعة واجبة حتى في حال الخوف. نعم طبعاً حان الخوف يعني في آ الكون كون الانسان يعني في سفر وانه يعني آ الرسول صلى الله عليه - 00:28:42

كان يصلي بالناس صلاة الخوف وعلى هيئات معلومة يعني ستأتي في في الباب او في الكتاب الذي بعد هذا الكتاب. نعم قال حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا يزيد ابن ابي مريم - 00:29:12
قال حدثنا عباية ابن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من اغبرت قدماه في سبيله الا حرمه الله على النار. ثم ذكر هذا الحديث عن آ قال عن ابي عبس عن ابي عبس قال - 00:29:32
ادركني يقول عباية ابن رفاعة قال ادركني ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة نعم ابو عبس وانا اذهب الى الجمعة فقال سمعت النبي يقول من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار حرمه الله على النار يعني هذا الحديث للجهد - 00:29:52
لان اغبرار القدمين في سبيل الله المقصود به الجهد. الغالب انه اذا اطلق سبيل الله وهذه الجهات ولكنه قد يأتي بالمعنى العام الذي هو يعني آ الجهد وغير الجهد. لكن - 00:30:12

على استعمال الجهد في سبيل الله. ولهذا الاغبرار وانما يكون في سبيل الله. لكنه ذكره هنا لان الانسان الذي كان يمشي وورث وهو ذاهب الى المسجد وهو في سبيل الله بالمعنى العام. واما المعنى الخاص في سبيل الله فهو الجهد. ولهذا لما ذكرت الصدقات - 00:30:32

واهل الصدقات وفيهم في سبيل الله. المقصود به الجهد. لان الاعمال الاخرى كلها من سبيل الله بالمعنى العام. اعطاء الفقراء والمساكين والرقاب وكذا كلها في سبيل الله. كلها في سبيل الله من اهل العام. لكنها لما ذكرت واحدة من ثمان يعني - 00:30:52
ثمان خصال فان المقصود بهذا الجهد نفسه. وهو يعني من اجل الصرف على المجاهدين شراء الاسلحة وشراء الدواب. يعني تكون من الصدقة وتكون من الزكاة. لان هذه من المصارف احد المصارف الثمانية - 00:31:12

لكنه هنا ذكر الحديث الذي جاء في اللفظ الخاص او بالمعنى الخاص واراد به المعنى العام لان هذا يمشي وقد اغبرت قدمه وهو يمشي وهو في سبيل الله بالمعنى في سبيل الله بالمعنى العام - 00:31:32
نعم. الترجمة باب المشي الى الجمعة وهذا فيه المشي الى الجمعة لانه كون الانسان يمشي على رجله لا شك انه اولى وافضل. لا شك انه لهذا الرجل الذي كان يمشي وهو بعيد المنزل وقيل له لو اشتريت حمرا - 00:31:52
تركبه في كذا قال انني يعني ما احب ان يكون بيتي قرب المسجد وانني اريد ان يكتب الله لي خطواتي الى المسجد يعني وان يثيبني على ذلك. فالرسول عليه الصلاة والسلام قال قد جمع الله آ ذاهب - 00:32:12

وايضا يعني في الذهاب والاياب قال قد جمع الله له ذلك كله. يعني انه يؤجر على مشي طارئ ذاهبا واذبا وان كل خطوة يخطوها يعني يؤجر عليها في الذهاب وبالاياب. نعم - 00:32:32

قال حدثنا علي ابن عبد الله ابن المديني عن الوليد ابن مسلم نعم عن يزيد ابن ابي مريم نعم عن عباية ابن رفاعة نعم عن ابي عبس عبد الرحمن بن جبر الانصاري صحابي - [00:32:52](#)

الحجر يقول ليس له الا هذا عند البخاري. حديث؟ ابو جبر ابو عبس. نعم يقول ليس له الا هذا الحديث. هم ما ادري هل هو الذي الذي فيه بن وديعة اللي هي مر بها وكذلك سيأتي الحديث مكرر وهو الذي - [00:33:12](#)

ليس له عند البخاري الا هذا الحديث. اما هذا يعني يتحقق. قال واسمه عبدالرحمن على الصحيح وليس له وفي البخاري سوى هذا الحديث الواحد. هذا اللي يسمونه قلة فرد وحديث عندما يأتون للشخص الذي يعني مقل وليس له فرض حديث. هو الذي يعتني بذكر هذا هو صاحب - [00:33:32](#)

الخلاصة في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال هو الذي يعني يعتني بهذا واذا كان الشخص ليس له الا حديث واحد يعني عند يعني عند البخاري وعند غيره قالوا له في كذا فرض حديث له في كذا - [00:34:02](#)

له في عند البخاري فرض حديث او له عند مسلم فرد حديث نعم. قال حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب قال الزهري عن سعيد وابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال وحدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري - [00:34:22](#) قال اخبرني ابو سلمة ابن عبدالرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون واثوها تمشون عليكم السكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:34:42](#)

ثم ذكر هذا الحديث عن ابي هريرة وهو عام يشمل جمعة وغير الجمعة. ولهذا اورده في باب المشي الى الجمعة. مع انه لفظ عام يعني فتدخل الجمعة فيه فالانسان لا يسعى ويجري للجمعة ولا لغير الجمعة. وانما يمشي وعليه السكينة سواء الجمعة او غير - [00:35:02](#) جمعة. نعم. قال حدثنا ادم. نعم. عن ابن ابي ذئب. نعم. عن محمد ابن عبد الرحمن الزهري عن سعيد وابي سلمة. اي نعم. سعيد بن المسيب. سعيد بنسب وابي سلمة. بن عبد الرحمن بن عوف. وهذان - [00:35:22](#)

اه احدهما من السبعة من فقهاء المدينة السبعة اه سعيد باتفاقهم وابو سلمة باختلاف. اختلافا في ذلك. في السابع هل هو ابو سلمة عبدالرحمن بن عوف او آ سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب؟ او - [00:35:42](#)

ابو بكر بن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام. واما سعيد فهو من جملة الستة المتفق على عددهم في الفقهاء السبعة. نعم قال وحدثنا ابو اليمان ابو اليمان هو عن شعيب عن الزهري شعيب ابن ابي حمزة نعم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة نعم قال -

[00:36:02](#)

حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو قتيبة قال حدثنا علي ابن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة لا اعلم الا عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة - [00:36:32](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث عن ابيه عن عن ابي سعيد عن ابي قتادة عن ابي قتادة الحارث بن الربيع رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوموا حتى تروني وعليكم السكينة. لا تقوموا حتى تروني. المقصود من ذلك انهم لا يقومون للصلاة - [00:36:52](#) يعني عندما تقام الصلاة الا اذا دخل واذا رآه صلى الله عليه وسلم. ثم قال وعليكم السكينة وهذا محل الشاهد. محل الشاهد اما ان الناس يأتون وعليهم السكينة ولكنه هنا ذكره مع مع القيام. ذكره مع القيام - [00:37:12](#)

يعني ويكون معناه اذا كان عند القيام وهم جالسين المسجد معناه انهم يقومون بهدوء ما يقومون بفزع يعني قوة يعني اذا كان المقصود يعني ما يتعلق بالحاضرين الذين آآ يعني قيل لا تقوموا حتى تروني - [00:37:32](#)

يعني والذين هم في انتظار الصلاة هو ذلك عند الإقامة فالسكينة في هذا ان يقوم بهدوء لكن الذي اورده المصنف في الذهاب الى المسجد والمشي الى المسجد. خرج هو في باب المشي. نعم. نص الباب - [00:37:52](#)

المشي الى الجمعة. في باب المشي الى مسجد. يوم الجمعة. فذكر السكينة في الغالب انها بحل مشي. واما بالنسبة لحال القيام وانه عند ما يكون الناس في المسجد يعني يقومون ان المقصود بانهم لا يقومون الا - [00:38:12](#)

بالدفاع قوة يعني هذا ما ادري يعني آآ عن وجهه لكن البخاري في باب المشي الى الصلاة وهو يتعلق بالمشي كانه استدل به على

المشي الى الصلاة. وليس لمن كانت في المسجد مسجد انه يقوم بسرعة - [00:38:32](#)

مكان الجلوس. نعم. ان قال وعليكم السكينة. نعم. كل عام؟ لا العام السكينة في مثل حديث ابي هريرة الذي مضى السكينة في ليلة الجمعة وغير الجمعة. قال حدثنا عمرو بن علي عمرو بن علي هو الفلاس - [00:38:52](#)

واحد شيوخ اصحاب الكتب الستة. يعني اصحاب الكتب الستة لهم شيوخ تسعة. كلهم روى عنهم اصحاب الكتب مباشرة وبدون

واسط ومنهم عمرو بن علي الفلاس هذا. ومنهم ثلاثة يعني قرنا ماتوا في سنة واحدة وهم محمد ابن - [00:39:12](#)

ومحمد المدار ويعقوب بن ابراهيم الدورقي. محمد بن بشار بن دار ويعقوب ابراهيم الدورقي. وفيهم ايضا محمد بن علاء بن كريب

وفيهم اه زياد ابن يحيى النكري ومحمد ابن معمر البحراني وفيهم اه - [00:39:32](#)

في اثنين ابو سعيد الاشج. والتاسع نصر ابن نصر ابن نعم هؤلاء تسعة شيوخ لاصحاب الكتب الستة شيوخ لاصحاب الكتب الستة

رووا عنهم مباشرة وبدون واسطة ها عن ابي قتيبة ابو قتيبة - [00:39:52](#)

وسلم ابن قتيبة سلم ابن قتيبة كنيته توافق اسم ابيه توافقه اسم ابيه و يعني ما يسمى قتيبة هذا نادر في الرجال. ولهذا قيل في

قتيبة بن سعيد انه لا - [00:40:22](#)

يوجد في اصحاب الكتب الستة من اسمه قتيبة الا قتيبة ابن سعيد. وهو اسم مفرد لم يتكرر في الكتب الستة. يعني شخص باسمه

واما هذا فهو ابو قتيبة وهو قتيبة. ابن قتيبة - [00:40:42](#)

وكنيته توافق سن ابيه. ومعرفة وكون الرجل توافق كنية اسم ابيه. هذا من انواع علوم الحديث يعني ويقولون فائدة معرفته ان لا

يدوم التفطير. بين ابن وابي. يعني لو قيل سلم ابو قتيبة - [00:41:02](#)

وانسان يعرف انه ابن قتيبة. يعني يظن ان ان ابوه مصحفة. لكن من يعرف ان آآ سلمى بن قتيبة يعني هو ابو قتيبة وابوه قتيبة. لا

يلتبس عليه سواء قيل له سلم ابو قتيبة او سلم ابن - [00:41:22](#)

لا تصحف بهما لان هذا صحيح وهذا صحيح. ومن العبارات الغربية او اللطيفة التي ذكرت في ترجمته ان يحيى القطان قال ليس من

جمال المحامل. ليس من جمال المحامل يعني كانه يعني هذا توهين. يعني له. لكن التعبير بقوله جمال المحامل. جمال المحامل

الجمال هي التي - [00:41:42](#)

تحمل الانتقال ويستفاد منها كثيرا. يعني كأنه اشار الى انه ليس يعني في اه ممن بانهم في هذه القوة وفي هذه المنزلة قال ليس من

ايمان المحامل. نعم عن علي ابن المبارك نعم عن يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابي قتادة نعم ابو - [00:42:12](#)

هذا الحارث بن رمي الانصاري رضي الله عنه. قال رحمه الله تعالى باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة. قال حدث عبدان قال اخبرنا

عبد الله قال اخبرنا ابن ابي ذئب عن سعيد المقبوري عن ابيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي رضي الله عنه انه - [00:42:42](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر ثم ادهن او مس من ابل ثم راح فلم

يفرق بين اثنين فصلى ما كتب له. ثم اذا خرج الامام انصت غفر له ما - [00:43:02](#)

بينه وبين الجمعة الاخرى. هذا الحديث سبق ان مر قريبا للاستدلال به على على الادهان او التطيب او غير ذلك من هذه الخصال. هو

اعاده هنا من اجل ولم يفرق بين اثنين. ولم يفرق بين اثنين - [00:43:22](#)

لان هذي من جملة الخصال التي وصف النبي صلى الله عليه وسلم من جاء الى المسجد وحصلت منه هذه الامور المجتمعة انه يغفر له

ما بينه وبين الجمعة. والتفريق بين الاثنين ان يكون يعني يعني يفرق بينهما - [00:43:42](#)

يعني يعني بان يضيق عليهما بان يكونوا في مكان وثم يأتي ويدخل بينهما ويضيق عليهما ويشغلها الزحام او انهم يعني كانوا يعني

آآ يعني بينهم الفة وبينهم صداقة انهم يعني يحبون ان يكون ان يكونوا مع بعض فجاء ويعني فصل بينهم فالحاصل ان من من اه

وايضا - [00:44:02](#)

يعني كون يأتي يفرق بين اثنين من اجل انه يذهب الى الى اماكن متقدمة فان هذا ايضا فيه محذور وهي ان الانسان يعني يحصل

فيه التخطي قد يكون يعني هذا من التفريق بين الاثنين يعني بتخطي. وان يتخطى رقاب الناس او انه يعني - [00:44:32](#)

يجلس بينهم على على هيئة يكون فيها اه اضرار بهم بسبب الزحمة. لكن اذا كان هناك اماكن اه او فجوة لا يوصل اليها الا بهذا بان يعني يطلب منهم ان يفتحوا له الطريق او يعني يتأخر بعضهم عن بعض حتى يمشي - [00:44:52](#)

وحتى لا يعني اه يتخطى رقابهما ان ذلك له. وكان الاولى بمن بمن وراء هذه البرجة ان يسدها. وان يتقدم اليها. لا يضطر احد بعيد ان يرتكب يعني هذا الشيء الذي فيه يعني ضرر على الناس فيصل اليها بهذا التخطي او بهذا الفصل بين الناس - [00:45:12](#)

انما عليه على على ما كان قريبا من الفرجة ان يسدها. هو الذي يتقدم اليها حتى كل يعني يغلق وكان الذي امامه وتبقى الصفوف متصلة لا فرج فيها لا فرج فيها حتى ولو كانت الصلاة لم تقم يقرب الناس بعضهم معه الى - [00:45:42](#)

في الامام واذا كان الامام الى جهة اليسار يتقدم بعضهم الى بعضه يعني الى جهة اليسار وان كان يمين في جهة اليمين يتجهون الى جهة اليمين وهكذا. نعم. والحديث مر قريبا. نعم. قال - [00:46:02](#)

عبدان عن عبد الله عن ابن ابي ذئب عن سعيد المقبوري عن ابيه عن ابن وديعة. نعم. عن سلمان الفارسي. نعم. قال رحمه الله تعالى باب لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه. قال حدثنا محمد قال اخبرنا مخلص بن يزيد قال - [00:46:22](#)

ابن جريج قال سمعت نافعا يقول سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مقعده ويجلس فيه. قلت لنافع الجمعة؟ قال الجمعة وغيرها. نعم - [00:46:42](#)

ذكر هذا الحديث ذكر وهي ان انه لا يقيم الانسان يعني اه اخاه يوم الجمعة ويقعد مكانه باب لا يقيم غيره؟ لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه. لا يقيم رجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه - [00:47:02](#)

آآ المقصود من هذه الترجمة ان الانسان يأتي وآآ يجلس حيث ينتهي به الصف. ولا يقيم احدا ويجلس مكانه ولا يقيم احدا ويجلس مكانه. لكن وقد اورد المصنف هذا الحديث - [00:47:22](#)

نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن ان يقيم الرجل آآ آآ غيره ويجلس مكانه وهذا لفظ مطلق فسلل الصحابي فليل له يوم الجمعة قال الجمعة وغيرها. يعني ان لفظ الحديث مطلق يدخل فيه الجمعة غير الجمعة - [00:47:42](#)

واورده هنا لعموم الدليل للجمعة وغيرها وايضا تصريح ايضا الصحابي لما سلل قال الجمعة وغيرها لان الحديث مطلق فتدخل فيه الجمعة وغير الجمعة. نعم. قال حدثنا محمد ابن سلام عن مخلص ابن يزيد نعم عن ابن جريج نعم عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج عن نافع عن ابن عمر نعم - [00:48:02](#)

قال رحمه الله تعالى باب الاذان يوم الجمعة قال حدثنا ادم قال حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن ابن يزيد رضي الله عنه انه قال كان النداء يوم الجمعة اوله اذا جلس الامام على المنبر على هدي النبي صلى الله عليه وعلى - [00:48:32](#)

اله وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما. فلما كان عثمان رضي الله عنه وكثر الناس زاد النداء ثالث على الزوراء. ثم ذكر باب الاذان للجمعة. باب الاذان يوم الجمعة. باب الاذان يوم الجمعة - [00:48:52](#)

الاذان يوم الجمعة كان في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وعهد ابي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم وكذلك يعني اه في يعني اه اه لا ادري هل كان في اول خلافة عمان او انه بعده لكنه في خلافة ابي بكر وعمر وقبل ذلك في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فيه الاذان الذي يكون عند - [00:49:12](#)

جلوس الامام على المنبر. يوم الجمعة استعدادا للخطبة فيؤذن يعني الاذان. وقال انه الاول يعني بالنسبة للاقامة لان الاذان الذي عند عند جلوس الخطيب على المنبر آآ هذا يقال له الاول بالنسبة للاقامة يعني - [00:49:42](#)

الاقامة اذان وقد جاء في الحديث بين كل اذنين صلاة. يعني بين الاذان والاقامة. فالاقامة يطلق عليها اذان قال فلما كان عثمان فلما كان عثمان وكثر الناس فلما كان عثمان وهي كثر الناس زاد النداء الثالث - [00:50:02](#)

زاد النداء الثالث على نعم على الزورة يعني يعني مكان مرتفع الزورة بيت في الزورة يعني هو سوق يعني كان زاده من اجل ينبه الناس الى ان يستعدوا للصلاة. يعني حتى لا يفاجئهم الاذان الثاني وهم - [00:50:22](#)

وذلك لانه رضي الله عنه سبق ان حصل في خلافة عمر كما مر بنا في في الحديث في موضعين او اكثر انه دخل وعمر يخطب يوم

الجمعة فقط عمر خطبته وخاطبه قال اي ساعة هذه؟ قال انني كنت في شغل فما يعني آآ ما - 00:50:42

لما علمت ما زدت على ان توضأت. يعني معناها انه كان مشغول في شيء. وجاء وقت الجمعة وهو ما ما تنبه فهو رضي الله عنه لما

جاء خلافته اتى بهذا الاذان الذي يجعل الناس يتهيؤون. اتى بهذا الاذان الذي به يتهيأ الناس للجمعة - 00:51:02

مستعدون. زاد الاذان الثالث وقيل له ثالث لان لانه بالنسبة لي هو هو ثالث بالنسبة كونه زيد على ما كان موجودا قبل. ولكنه بالنسبة

لوقت لانها بترتيب الوقت الاول الاذان الاول. ثم الاذان الثاني على المنبر ثم الاذان الثالث اللي هو الجرح - 00:51:22

عندما تنتهي الخطبة فهو يقال له اول باعتبار انه بالزمان. وثالث باعتبار يعني ما كان من قبل يعني قبل كان فيه اذان فيه اقامة وفيه

اذان عند عند صعود الخطيب - 00:51:52

فاعتبر ثالثا على اعتبار انه جاء متأخرا. وانه جاء بعد انه كان موجودا الادانات اللي هو الاذان الذي الاول اللي عنده آآ الخطبة والاذان

الثاني الذي هو آآ اقامة اقامة الصلاة - 00:52:12

كان هذا الاذان من عثمان رضي الله عنه فيه فائدة وفيه مصلحة وهي ان الناس كثروا ويحتاجون الى التنبيه يتركوا اعمالهم

ويشتغلون بالاستعداد للصلاة ثم يذهبون الى الجمعة. نعم. قال حدثنا اهل - 00:52:32

ادم عن ابن ابي ذئب. نعم. عن الزهري عن السائب بن يزيد. ها؟ سائب بن يزيد. نعم. رضي الله عنه. هذا صحابي صغير قال حج بي

وانا ابن سبع سنين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني معناه انه يحجج الوداع حج به اهله - 00:52:52

عمره سبع سنوات ومن صغار الصحابة. نعم. يزيد اذا كان ايش كان؟ قال كان النداء يوم الجمعة نعم. نعم. قال رحمه الله تعالى باب

المؤذن الواحد يوم الجمعة قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة الماجي الشون عن الزهري عن ابن يزيد رضي الله

عنه ان الذي زاد - 00:53:12

التأديب الثالث يوم الجمعة عثمان بن عفان رضي الله عنه حين كثر اهل المدينة ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذن غير واحد

وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الامام يعني على المنبر. ثم ذكر المؤذن الواحد باب المؤذن الواحد - 00:53:42

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم ليس له الا مؤذن واحد. وهو يؤذن اذا كان على المنبر فانه يؤذن بين يديه صلوات الله وسلامه

وبركاته عليه. واما ولما جاء عثمان وكثر الناس حصل هذه الزيادة. فكان هذا المؤذن او المؤذن الثاني - 00:54:02

او الاذان الثاني الذي كان متقدما لاجل تنبيه الناس هذا حصل في عهد عثمان رضي الله عنه حصل في عهد عثمان فهو او رجعوا هنا

من اجل انه في زمنه صلى الله عليه وسلم ليس له الا مؤذن واحد. يوم الجمعة. وهو الوقت الذي كان جالسا فيه على المنبر -

00:54:22

في انتظار فراغ الاذان ثم البدء بالخطبة. نعم. قال حدثنا ابو نعيم. الفضل بالدية. انا عبد العزيز ونبي سلمة الماجدي شون. نعم. عن

الزهري عن السائب بن يزيد. نعم. قال رحمه الله تعالى باب - 00:54:42

يؤذن الامام على المنبر اذا سمع النداء. قال حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله. قال اخبرنا ابو بكر ابن عثمان بن سعد بن حنيف عن

عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال سمعت معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما وهو - 00:55:02

على المنبر. نعم. هذه الترجمة. والحديث. باب يؤذن الامام على المنبر اذا سمع النداء قال حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال

اخبرنا ابو بكر ابن عثمان ابن سهل ابن حنيف عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف انه قال - 00:55:22

معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهما وهو جالس على المنبر اذن المؤذن قال الله اكبر الله اكبر قال معاوية الله اكبر الله اكبر. قال

اشهد ان لا اله الا الله. وقال معاوية وانا. فقال اشهد ان محمدا رسول الله - 00:55:42

فقال معاوية وانا فلما انقضى التأذين قال يا ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين اذن

المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقالتي - 00:56:02

ثم ذكر باب تأذين الامام اذا سمع الامام علي المنبر نعم المنبر اذا سمع النداء المقصود بتأذين الامام هنا ليس الاذان والمقصود به انه

رفع صوته في اجابة المؤذن يعني المؤذن رافعا صوت وهذا رفع صوته ليعلم الناس - 00:56:20

رفع صوته رضي الله عنه ليعلم الناس فاطلق عليه تأديب انه يا تعيين الامام يعني انه اه اتى بهذا الذي اتى به المؤذن بصوت مرتفع من اجل تعليم الناس نجل تعليم الناس يعني هذه السنة وهي اجابة المؤذن. فالمقصود بتأذين الامام هو اجابته والمؤذن. ولكن كل انسان - [00:56:44](#)

يجيب بينه وبين نفسه ولكن معاوية رضي الله عنه اراد ان يعلم الناس هذه السنة على المنبر وهذه طريقة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانهم كانوا يعلمون الناس الاحكام الشرعية على المنبر - [00:57:06](#)

يعني مثل مثل ما جاء عن عمر رضي الله عنه كان يعلم الناس التشهد وهو على المنبر. التحيات لله وصلواته وطيباته. يعني اقرأوا عليهم فهذا شأنهم رضي الله عنهم كانوا يعلمون الناس الدين على المنابر ويبينون للناس الاحكام الشرعية - [00:57:20](#)
قوله تأذين لانهم يسمعون. يعني كما يسمع المؤذن يسمعون معاوية. ومعاوية رضي الله عنه قال هذا الكلام ليسمعوه جميعا. وليتعم الفائدة وليكثر الاخذون عنه هذه السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ورضي الله تعالى عن الصحابة اجمعين - [00:57:40](#)
لما قال المؤذن يعني وهو بين يديه الله اكبر الله اكبر قال معاوية الله اكبر الله اكبر ولما قال اشهد ان لا اله الا الله ولما قال يعني ان آآ اشهد ان محمدا رسول الله قال وانا يعني - [00:58:00](#)

احنا كمل انا كمل الفاظ الاذان ولكنه اشار الى اولها. لانه يعني ذكر في الاول تكبيرتين فقط في بلفظ واحد وذكر الشهادة شهادة ان لا اله الا الله مرة واحدة وثانية مرة واحدة من اجل ان يعلم الناس يعني هذا - [00:58:19](#)
وهذا الذي جاء عن معاوية رضي الله عنه جاء في حديث في صحيح مسلم عن عمر وفيه بيان آآ يقول ما يقال عند سماع المؤذن من اول الاذان الى اخره. حيث جاء في قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر قال احدكم الله اكبر - [00:58:43](#)
الله اكبر واذا قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر. واذا قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان - [00:59:03](#)

حتى وصل الى الاخ الا انه عندما يأتي بحى على سطحه الماء يقول لا حول ولا قوة الا بالله تبدل يعني لا يأتي باللفظ الذي قاله المؤذن ولكنه يأتي بالحوقة التي عند الحياء له فيقول لا حول ولا قوة الا بالله - [00:59:14](#)
اذا هذا العمل من معاوية رضي الله عنه هذا فيه اعلام اعلاء الاخبار بالسنن وتعليم على المنابر وهذا فعل اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي الله تعالى عنهم وارضاهم. ثم ايضا فيه دليل على ان الله اكبر الله اكبر يؤتى بها في لفظ - [00:59:30](#)
واحد الله اكبر الله اكبر في حديث معاوية هنا وفي حديث عمر رضي الله عنه الذي في صحيح مسلم. اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر قال احدكم الله اكبر الله اكبر - [00:59:53](#)

اذا هذان يدلان هذان الحديثان يدلان على ان الله اكبر الله اكبر يؤتى بها بلفظ واحد والمؤذن يأتي بالله اكبر ثلاث مرات وكلها بهذين اللفظين. الله اكبر الله اكبر الله اكبر وفي اخر الليان الله اكبر الله اكبر - [01:00:04](#)
وايضا يدل على ذلك حديث امر الشعان ويوتر الإقامة. ان يشفع الاذان ويوتر الإقامة. لانه الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر كان يأتي بواحدة يأتي بواحدة في الإقامة ويختصر - [01:00:22](#)

لان هذه الجملتين يعني هذه الاربعة كانها جملتين. فكونها اوتراها يعني بدل ما كانت تثبتين الله اكبر الله اكبر صارت واحدة الله اكبر الله اكبر بالنسبة للإقامة. ولما كانت اللي في الاخر على ما هي عليه الله اكبر الله اكبر وبقيت ما ما اختصرت. لانها كانت لانها تكون - [01:00:39](#)

بلفظ واحد. اذا هذه الاحاديث الثلاثة تدل على ان الله اكبر الله اكبر يؤتى بها في الاذان في لفظ واحد. وفي نفس وفي نفس واحد في مقال ايش؟ في اخره - [01:00:59](#)

ايها الناس اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا المجلس حين اذن المؤذن يقول ما سمعتم مني من مقال يعني معناه انه يعني بين لهم هذا بقوله يعني وهو على المنبر وانه سمع النبي صلى الله عليه وسلم - [01:01:15](#)
وهو في هذا المكان يقول يعني آآ يقول مقالته يعني انه مقتدي بالرسول صلى الله عليه وسلم ومعاوية رضي الله عنه جاء عنه في

تعليم الناس عن المنبر حديث اخر الذي كان معه يعني قطعة من شعر موصول - 01:01:35

وقال اين علمائكم يا اهل المدينة؟ ان ان الرسول صلى الله عليه وسلم يعني نهى عن الوصال وكذا وكذا فكان وكان معه قطعة من من يعني فاخذه و اشار به وكان معه حرسيا عنده فاخذه منه و اراه اياه وقال - 01:01:54

اين علماءؤكم؟ يعني ما يبينون لكم يعني الاحكام الشرعية فهذا فيه تعليم تعليم التعليم عن المنبر نعم قال حدثنا ابن مقاتل محمد المقاتل. عن عبدالله ابن المبارك عن ابي بكر ابن عثمان ابن سهل ابن حنيف. نعم. عن ابي امامة ابن سهل ابن حنيف. نعم. عن معاوية ابن ابي سفيان - 01:02:14

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم انعمكم الله الصواب وفقكم للحق شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. امين - 01:02:41

يقول هل النهي عن البيع بعد نداء الجمعة؟ يقتضي فساد العقد هو الامر التحريم والفساد. وهل نحمل على الجمعة غيرها من الصلوات؟ فيحرم البيع بعد الاذان مطلقا. ما جاء يعني - 01:03:01

هذا نص دعاء تحريم البيع يعني عند عند اذان الجمعة. اما ذاك يعني آآ ما جاء فيه لكن الواجب صلاة الجماعة واجبة والواجب هو يعني ترك البيع والدخول يعني يعني لكن بالنسبة للاذان يعني كما هو علوم - 01:03:20

يعني بينه وبينه يعني فلا يقال ان ان اذان ان الاذان يعني يكون فيه مسافة - 01:03:40